

**قرار مجلس الوزراء
رقم (410) لسنة 2014 م.
بتمديد فترة تسلم ملفات الرد والتعويض
عن الوحدات الإنتاجية والخدمية المزحوف عليها**

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم(10) لسنة 2012م. بشأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- على قرار المؤتمر الوطني العام رقم(23) لسنة 2014 م. بشأن منح الثقة لرئيس الحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (991) لسنة 2007 م. بشأن الأسس و الضوابط والإجراءات الخاصة بالتعويض عن الوحدات الإنتاجية التي تم الزحف عليها من المنتجين سنة 1978 ميلادية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (198) لسنة 2013م. بتمديد فترة تسلم ملفات الرد والتعويض عن الوحدات الإنتاجية و الخدمية المزحوف عليها.
- وعلى ما عرضه وزير العدل بكتابه رقم (1855) المؤرخ في 2014/4/30 م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه الاستثنائي الخامس لسنة 2014 م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (397) بتاريخ 2014/6/18 م.

العدد (1)

رقم الصفحة 51

قرار

مادة (1)

تمدد فترة تسلم ملفات الرد والتعويض عن الوحدات الإنتاجية والخدمية المزحوف عليها من المنتجين سنة 1978 ميلادية لمدة ستة أشهر اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

مجلس الوزراء

صدر في:

١٤٣٥/٢٤ شعبان هـ.

موافق: 2014/6/22م.